

الرافد في علم الأصول

[219] المقدمة الرابعة: حول البحث في المشتق، هل هو بحث عقلي أم بحث لغوي فهنا نظريتان: الاولى: إن البحث في المشتق بحث عقلي فلسفي، وذلك لان مفهوم المشتق مفروق عنه وهو الواحد للمبدأ بأي لون من ألوان الواجدية فلا نزاع في مفهومه، وإنما النزاع في كون الموضوع المحمول عليه المشتق هل هو من مصاديق المشتق وأفراده مطلقا حتى بعد انقضاء تلبسه بالمبدأ أو أنه من مصاديقه حين التلبس فقط، فالبحث متعلق بمرحلة الصدق والفردية لا بمرحلة التشخيص اللغوي للمفهوم، ولذلك يختص البحث بالقضايا والجمل الاسنادية لانها تعبر عن مرحلة الصدق ولا ربط له بالمفردات، إذن فالبحث في المقام تصديقي لا بحث تصوري في مفهوم المشتق. وقد ذهب لهذه النظرية المحقق الطهراني صاحب المحجة والتبريزي في المشتقات والبههاني في المقالات والسيد البروجردي (1) وبعفن الاعظم (2). الثاني: إن البحث في المقام حول ظهور لفظ المشتق في خصوص المتلبس بالمبدأ أو الاعم، فهو بحث لغوي حول مدلول كلمة معينة وأن هذا المدلول هل هو واسع يشمل المنقضي أم ضيق فيختص بحين التلبس، وهذا ما يسمى بالشبهة المفهومية الدائرة بين الاقل والاكثر كالنزاع في مفهوم الفاسق الخاص بمرتكب الكبيرة أو الشامل لها ولمرتكب الصغيرة، ومثله النزاع في الصحيح والاعم أيضا. (1) الحاشية على كفاية الاصول،

تقريرات البروجردي 1: 112. (2) تهذيب الاصول 1: 98 - 100. (*)